

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَالْمَلَكُ

قَالَ بسم الله الرحمن الرحيم

حافظ بن أحمد الحَكَمي

مَرْحَمَةُ اللَّهِ

الْمُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ كُلُّ الْحَمْدِ لِلرَّحْمَنِ [١] ذِي الْفَضْلِ وَالنَّعْمَةِ وَالْإِحْسَانِ
ثُمَّ عَلَى رَسُولِهِ خَيْرِ الْأَنَامِ [٢] وَالْآلِ وَالصَّحْبِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

أَهَمِّيَّةُ السُّنَّةِ وَمَنْزِلَتُهَا مِنَ الْقُرْآنِ

وَبَعْدُ إِنَّ أَشْرَفَ الْعُلُومِ [٣] بَعْدَ كِتَابِ الصِّمَةِ الْقِيُومِ
عِلْمُ الْحَدِيثِ إِذْ هُوَ الْبَيَانُ [٤] لِمَا بِهِ قَدْ أُنْزِلَ الْقُرْآنُ
فَسُنَّةُ النَّبِيِّ وَحْيٍ ثَانٍ [٥] عَلَيْهِمَا قَدْ أُطْلِقَ الْوَحْيَانِ

نَشَأَةُ عِلْمِ الْمُصْطَلَحِ

وَإِنَّمَا طَرِيقُهَا الرَّوَايَةُ [٦] فَافْتَقَرَ الرَّاوي إِلَى الدَّرَايَةِ
لِصِحَّةِ الْمَرْوِيِّ عَنْ الرَّسُولِ [٧] لِيُعْلَمَ الْمَرْدُودُ مِنْ مَقْبُولِ
لَا سِيَّامَا عِنْدَ تَظَاهُرِ الْفِتَنِ [٨] وَلَبَسِ إِفْكِ الْمُحَدِّثِينَ بِالسُّنَنِ
فَقَامَ عِنْدَ ذَلِكَ الْأَيْمَةُ [٩] بِخِدْمَةِ الدِّينِ وَنُصْحِ الْأُمَّةِ
وَخَلَّصُوا صَحِيحَهَا مِنْ مُفْتَرَى [١٠] حَتَّى صَفَتْ نَقِيَّةً كَمَا تَرَى
ثُمَّ إِلَيْهَا قَرَّبُوا الْوُصُولَ [١١] لِغَيْرِهِمْ فَأَصْلَحُوا أُصُولًا
وَلَقَّبُوا ذَاكَ بِعِلْمِ الْمُصْطَلَحِ [١٢] حَيْثُ عَلَيْهَا الْكُلُّ مِنْهُمْ إِصْطِلَاحٌ

مَوْضُوعُ عِلْمِ الْمُصْطَلَحِ
وَتَعْرِيفُ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ وَالْخَبَرِ

وَزَادَ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ عَلَيْهَا [١٣] بِحَسَبِ احتِياَجِهِمْ إِلَيْهَا	
وَكُلُّ بَحْثِ أَهْلِ هَذَا الْفَنِّ [١٤] فِي حَالِ الْإِسْنَادِ وَحَالِ الْمَتْنِ	
عَنَّا بِـ (الْإِسْنَادِ) الطَّرِيقَ الْمُوصِلَةَ [١٥] لِلْمَتْنِ عَمَّنْ قَالَهُ أَوْ فَعَلَهُ	
(وَالْمَتْنُ) مَا إِلَيْهِ يَنْتَهِي السَّنَدُ [١٦] مِنْ الْكَلَامِ . (وَالْحَدِيثُ) مَا وَرَدَ	
عَنْ النَّبِيِّ ، وَقَدْ يَقُولُونَ (الْخَبَرُ) [١٧] كَمَا أَتَى عَنْ غَيْرِهِ كَذَا (الْأَثَرُ)	

تَلْخِصُ مَبَاحِثِهِ

وَهَاكَ تَلْخِصُ أَصُولٍ نَافِعَةٍ [١٨] لِحَلِّ مَا قَدْ أَصْلَوهُ جَامِعَةٌ	
وَلِتُحْفَظَ الْأَنْوَاعُ مِنْهُ مُجْمَلَةً [١٩] مِنْ قَبْلِ أَنْ نَخُوضَهَا مُفَصَّلَةً	
قُلْ مُتَوَاتِرٌ وَآحَادٌ شَهْرٌ [٢٠] عَزِيزٌ فَرْدٌ وَغَرِيبٌ أُعْتَبِرُ	
مُتَابِعٌ وَشَاهِدٌ لَهُ إِنْجَلَى [٢١] ثُمَّ صَحِيحٌ حَسَنٌ قَدْ قُبِلَ	
وَمُحْكَمٌ مُعَارَضٌ وَمُخْتَلَفٌ [٢٢] وَنَاسِخٌ قَابِلٌ مَنْسُوخًا عُرِفَ	
وَالرَّاجِحُ الْمَرْجُوحُ ثُمَّ الْمُسْكِلُ [٢٣] مُعَلَّقٌ وَمُرْسَلٌ وَمُعْضَلٌ	
مُنْقَطِعٌ مُدَلَّسٌ قَدْ اِحْتَمَلَ [٢٤] مَوْضُوعٌ مَتْرُوكٌ وَمَوْهُومٌ مُعَلٌّ	
وَمُنْكَرٌ مُقَابِلٌ مَعْرُوفُهُمْ [٢٥] وَشَاذٌ [قَدْ] قَابِلٌ مَحْفُوظًا لَهُمْ	
مُدْرَجٌ مَقْلُوبٌ مَزِيدٌ مُضْطَرَبٌ [٢٦] مُصَحَّفٌ مُحَرَّفٌ قَدْ أُكْتُبَ	
مَجْهُولٌ عَيْنٌ ثُمَّ مَسْتُورٌ وَجِدٌ [٢٧] مُخْتَلِطٌ سَيِّئٌ حِفْظٌ اِنْتَقَدَ	
مَرْفُوعٌ مَوْقُوفٌ وَمَقْطُوعٌ أَتَى [٢٨] وَمُسْنَدٌ مُتَّصِلٌ قَدْ ثَبَتَا	
مَعْرِفَةٌ الصَّحْبِ وَتَابِعِيهِمْ [٢٩] وَطَبَقَاتِهِمْ وَمَنْ يَلِيهِمْ	

عَالٍ	وَنَازِلٌ	وَفَاقٌ	وَبَدَلٌ	[٣٠]	تَصَافُحٌ	كَذَا	التَّسَاوِي	لَا	جَدَلٌ
وَسَابِقٌ	وَلَا حِقٌّ	أَكَابِرُ	[٣١]	عَنْ	الْأَصَاغِرُ	وَبِعَكْسٍ	يَكْثُرُ		
أَقْرَأُهُمْ	ثُمَّ	مُدَبَّجٌ	عِلْمٌ	[٣٢]	وَإِخْوَةٌ	وَالْأَخَوَاتُ	قَدْ	فُهُمٌ	
وَصِيغٌ	الْأَدَا	وَالْأَسْمَا	وَالْكُنَى	[٣٣]	أَلْقَابُهُمْ	أَنْسَابُهُمْ	لِلْإِعْنَا		
مُتَّفِقٌ	مُفْتَرِقٌ	وَالْمُهْمَلُ	[٣٤]	مُؤْتَلَفٌ	مُخْتَلَفٌ	قَدْ	سُجِّلُوا		
مُشَبَّهٌ	وَالطَّبَقَاتُ	بِالْوَلَا	[٣٥]	جَرَحٌ	وَتَعْدِيلٌ	وَأَقْسَامُ	الْوَلَا		
سِنْ	تَحْمُلٌ	مَعَ	التَّحْدِيثِ	[٣٦]	وُحْدَانُهُمْ	وَسَبَبٌ	الْحَدِيثِ		
كَذَا	تَوَارِيخُ	الْمُتُونِ	جَمْعًا	[٣٧]	وَأَدَبٌ	الطَّلِبِ	وَالشَّيْخِ	مَعَا	
كِتَابَةٌ	الْحَدِيثِ	وَالْمُقَابَلَةُ	[٣٨]	سَمَاعُهُ	إِسْمَاعُهُ	الرَّحْلَةُ	لَهُ		
تَصْنِيفُهُ	فَهَذِهِ	أَلْقَابُ	مَا	[٣٩]	يُشْهَرُ	مِنْهُ	وَالْجَمِيعُ	فُسِّمًا	
وَسَاعِدٌ	الْكُلُّ	فِي	مَوَاضِعِهِ	[٤٠]	فِي	النَّظْمِ	إِجْمَالًا	وَتَفْصِيلًا	فَعَهُ
مُبَيَّنًا	أَنْوَاعَهُ	مُعْتَبِرًا	[٤١]	جِهَاتٍ	تَقْسِيمَاتِهِ	مُحَرَّرًا			
فَلَا	يُملَنُكَ	مَا	تَكَرَّرَا	[٤٢]	لَعَلَّهُ	يَحُلُو	إِذَا	تَقَرَّرَا	

أنواع علوم الحديث

المتواتر

إِغْلَمَ	بِأَنَّ	أَهْلَ	هَذَا	الشَّانِ	[٤٣]	قَدْ	قَسَمُوا	الْأَخْبَارَ	بِالتَّبَيَّانِ
لِذِي	تَوَاتُرٍ	يُفِيدُ	الْعِلْمَ	لَا	[٤٤]	بِنَظَرٍ	بَلْ	بِالضَّرُورَةِ	انْجَلَا
وَهُوَ	الَّذِي	جَمَعَ	رَوَاهُ	اتَّفَقُوا	[٤٥]	أَحَالَتِ	الْعَادَةُ	أَنَّ	يَخْتَلِفُوا
عَنْ	مِثْلِهِمْ	رَوَوْا	بِلَا	إِمْتِرَاءٍ	[٤٦]	مِنْ	إِبْتِدَاءٍ	الْإِسْنَادِ	لِانْتِهَاءٍ
وَاسْتَنَدَ	إِنْتِهَائِهِمْ	لِلْحِسِّ	لَا	[٤٧]	مَحْضٍ	اِقْتِضَاءِ	الْعَقْلِ	وَانْصَافٍ	إِلَى
ذَلِكَ	أَنَّ	يَصْحَبَ	ذَلِكَ	الْخَبَرَ	[٤٨]	إِفَادَةُ	الْعِلْمِ	الْيَقِينِي	لَا مِرَا
فَقَدْ	يَجِي	فِي	لَفْظِهِ	التَّوَاتُرُ	[٤٩]	وَجَاءَ	فِي	مَعْنَاهُ	وَهُوَ الْأَكْثَرُ
أَمَّا	الْقُرْآنُ	فَهُوَ	قَدْ	تَوَاتَرَ	[٥٠]	لَفْظًا	وَمَعْنَى	كُلُّهُ	لَا يُمْتَرَى

أقسام خبر الآحاد

وتعريف المشهور

وَالثَّانِ	آحَادٌ	فَمِنْهُ	مَا	اشْتَهَرَ	[٥١]	كَذَا	عَزِيزٌ	ثُمَّ	فَرُدُّ	قَدْ	ظَهَرَ
فَإِنْ	أَتَى	مِنْ	طُرُقٍ	ثَلَاثٍ	أَوْ	[٥٢]	مِنْ	فَوْقِهَا	فَذَاكَ	مَشْهُورٌ	رَأَوْا
وَحَيْثُ	عَمَّتْ	شُهْرَةٌ	كُلَّ	السَّنَدِ	[٥٣]	فَالْمُسْتَفِيزُ	عِنْدَهُمْ	بِدُونِ	رَدِّ		

العزیز والغریب

وَمَا	عَنْ	اِثْنَيْنِ	رَوَاهُ	اِثْنَانِ	[٥٤]	فَهُوَ	الْعَزِيزُ	فَافْهَمَنْ	تَبَيَّانِ
وَمَا	بِهِ	الْوَاحِدُ	قَدْ	تَفَرَّدَا	[٥٥]	فَالْفَرْدُ	مُطْلَقًا	وَنَسَبِيًّا	غَدَا

فَالْمُطْلَقُ الْفَرْدُ بِهِ الصَّحَابِيُّ [٥٦] عَنْ النَّبِيِّ عَنْ سَائِرِ الْأَصْحَابِ	وغيره النَّسَبِيُّ مِنْ دُونِ خَفَا [٥٧] وَبِالْغَرِيبِ عِنْدَهُمْ قَدْ عُرِفَا
وَبِاعْتِبَارِ مَوْضِعِ التَّفَرُّدِ [٥٨] أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ فَرْدٍ فَأَعْدُدْ	فَمِنْهُ فَرْدٌ مَتْنُهُ وَالسَّنَدُ [٥٩] وَمِنْهُ مَا فِي السَّنَدِ التَّفَرُّدُ
وَفَرْدٌ بَعْضُ الْمَتْنِ أَوْ بَعْضُ السَّنَدِ [٦٠] وَلَمْ نَجِدْ غَرِيبَ مَتْنٍ لَا سَنَدَ	وَقَيَّدُوا النَّسَبِيَّ أَيْضًا بِثِقَتِهِ [٦١] كَذَا بَرَاوٍ أَوْ بِمِصْرِ حَقَّقَهُ

الْمُتَابِعُ وَالشَّاهِدُ

وَإِنْ تَجِدَ مُتَابِعًا أَوْ شَاهِدًا [٦٢] لِخَبَرِ الْآحَادِ كَانَ عَاضِدًا	زَالَ بِهَا تَفَرُّدٌ عَنْ فَرْدٍ [٦٣] وَاشْتَهَرَ الْعَزِيزُ دُونَ رَدِّ
وَارْدَادِ شُهْرَةٍ بِهَا الَّذِي اِشْتَهَرَ [٦٤] وَكَشَفُهُ بِالِاعْتِبَارِ قَدْ ظَهَرَ	فَإِنَّمَا يَحْصُلُ ذَا لِمَنْ سَبَرَ [٦٥] طُرُقَ الْحَدِيثِ ثُمَّ إِيَّاهُ اِعْتَبَرَ
مِنْ سُنَنِ وَمِنْ جَوَامِعِ وَمِنْ [٦٦] مَعَاجِمِ وَمِنْ مَسَانِيدِ فَدَنَّ	فَمَا عَلَى مَرْوِيهِ قَدْ تَابَعَهُ [٦٧] عَنْ ذَا الصَّحَابِيِّ آخَرُ مُتَابَعَهُ
فَإِنْ تَكُنْ لِنَفْسِهِ (فَوَافِرُهُ) [٦٨] أَوْ شَيْخِهِ فَصَاعِدًا (فَقَاصِرُهُ)	وَمَا لَهُ يَشْهَدُ مَتْنٌ عَنْ سِوَى [٦٩] ذَاكَ الصَّحَابِيِّ (فَشَاهِدٌ) سِوَا
فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى أَوْ الْمَعْنَى فَقَطْ [٧٠] لَكِنَّمَا مَرْتَبَةُ الثَّانِي أَحْطَ	وَهُوَ يُفِيدُ الْعِلْمَ أَعْنِي النَّظْرِيَّ [٧١] عِنْدَ ثُبُوتِهِ فَبَعْدَ النَّظَرِ
ثَلَاثَةٌ أَحْكَامُ نَقْلِ تُعْرَفُ [٧٢] قَبُولُهُ وَالرَّدُّ وَالتَّوَقُّفُ	وَالْأَصْلُ فِي الْقَبُولِ صِدْقٌ مَنْ نَقَلَ [٧٣] وَالْكَذِبُ أَصْلُ الرَّدِّ يَا مَنْ قَدْ عَقَلَ

وَلِلْتَبَاسِ الْحَالِ قِفْ فِيهِ إِلَى [٧٤] بَيَانِهِ إِنَّ بِالْقَرَأَيْنِ انْجَلَا

أَقْسَامُ الْمَقْبُولِ (صَفْحَة : ٩٩)

وَأَرْبَعُ مَرَاتِبٍ الْمَقْبُولِ [٧٥] بَيْنَهَا أَيْمَةً التُّقُولِ
صَحِيحُهُمْ لِدَاتِهِ أَوْ غَيْرِهِ [٧٦] وَمِثْلُ ذَيْنِ حَسَنٌ فَلْتَدْرِه
وَكُلُّهَا فِي عَمَلٍ بِهِ اشْتَرَكُ [٧٧] وَبَيْنَهَا تَفَاوُتٌ بَدُونِ شَكْ

تَعْرِيفُ الصَّحِيحِ (صَفْحَة : ١٠٢)

فَمَا رَوَى الْعَدْلُ عَنِ الْعَدُولِ [٧٨] وَتَمَّ ضَبْطُ الْكُلِّ لِلْمَنْقُولِ
مُتَّصِلًا وَلَمْ يَشِدَّ أَوْ يُعَلَّ [٧٩] فَهُوَ لِدَاتِهِ صَحِيحٌ قَدْ حَصَلَ
وَالْعَدْلُ مَنْ يَلْزَمُ تُقَى الْخَلَّاقِ [٨٠] مُجْتَنِبًا مَسَاوِي الْأَخْلَاقِ
وَالضَّبْطُ ضَبْطَانٍ بِصَدْرٍ وَقَلَمٍ [٨١] فَالْأَوَّلُ الَّذِي مَتَى يَسْمَعُهُ لَمْ
يَنْسَ فَحِينَمَا يَشَا أَدَاهُ [٨٢] مُسْتَحْضِرَ اللَّفْظِ الَّذِي وَعَاهُ
وَالثَّانِ مَنْ فِي سَفَرِهِ قَدْ جَمَعَهُ [٨٣] وَصَانَهُ لَدَيْهِ مُنْذُ سَمِعَهُ
حَتَّى يُؤَدِّي مِنْهُ أَيَّ وَقْتٍ [٨٤] وَسَمَّ مَا يَجْمَعُهُ بِالثَّبَتِ
وَالِاتِّصَالِ كَوْنُ كُلِّ سَمِعَا [٨٥] عَنْ شَيْخِهِ مِنَ الرُّوَاةِ وَوَعَى
وَمَا [لِدَا] الشَّاذُّ ^(١) مِنَ التَّعْرِيفِ [٨٦] وَلِلْمَعْلُ يَأْتِ فِي تَعْرِيفِي

(١) فِي ط : (وَمَا لِشَاذٍّ) وَأُظُنَّ الْبَيْتَ مَكْسُورًا .

مَرَاتِبُ الصَّحِيحِ وَالْجَزْمُ بِالصَّحِّحِ الْأَسَانِيدِ (صَفْحَةٌ : ١٠٦)

وَقَدْ تَفَاوَتْ رُتَبُ الصَّحِيحِ [٨٧] بِحَسَبِ ^(٢) الْمَوْجِبِ لِلتَّصْحِيحِ
مِنْ أَجْلِ ذَا قَالُوا أَصَحُّ سَنَدٍ [٨٨] أَصَحُّ سُنَّةٍ لِأَهْلِ الْبَلَدِ
وَمَا رَوَى الشَّيْخَانِ فِيهِ قَدَّمُوا [٨٩] ثُمَّ الْبُخَارِيُّ يَلِيهِ مُسْلِمٌ
فَمَا عَلَى شَرْطِهِمَا فَمَا عَلَى [٩٠] شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ، شَرْطُ مُسْلِمٍ تَلَا

مَعْنَى قَوْلِهِمْ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ (صَفْحَةٌ : ١١٢)

يَعْنُونَ أَنَّ يُنْقَلَ عَنْ رِجَالٍ [٩١] قَدْ نُقِلَ لَهُمْ مَعَ اتِّصَالِ

الْحَسَنِ لِدَاتِهِ وَالصَّحِيحُ لِغَيْرِهِ وَزِيَادَةُ الثَّقَةِ (صَفْحَةٌ : ١١٢)

وَمَا يُمَاتِلُهُ وَكَانَ الصَّبْطُ خَفٍ [٩٢] فَحَسَنٌ لِدَاتِهِ فَإِنْ يُحَفِّ
بِمِثْلِهِ صَحَّحَ بِالْمَجْمُوعِ [٩٣] وَاکْتَسَبَ الْقُوَّةَ بِالْجُمُوعِ
وَيُطْلَقُ الْوَصْفَانِ لِلتَّرَدُّدِ [٩٤] إِنْ أَطْلَقُوهُمَا مَعَ التَّفَرُّدِ
وَيُطْلَقَانِ بِاعْتِبَارِ الطَّرِيقِ [٩٥] فِي غَيْرِ فَرْدٍ فَادْرِهِ وَحَقِّقِ
وَأَقْبَلْ زِيَادَةً بِهَا تَفَرَّدَا [٩٦] رَاوِيَهُمَا مَا لَمْ يُنَافِ الْأَجُودَا

الْحَسَنُ لِغَيْرِهِ (صَفْحَةٌ : ١٢٠)

وَمَا رَوَى الْمُسْتَوْرُ أَوْ مَنْ دَلَّسَا [٩٧] وَالْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ وَمَنْ فِي الْحِفْظِ سَا ^(٣)
عِنْدَ اجْتِمَاعِ الطَّرِيقِ الْمُعْتَبَرَةِ [٩٨] فَحَسَنٌ لِغَيْرِهِ فَاعْتَبَرَهُ

(٢) فِي ط (بِحَسَبِ) بِسُكُونِ السَّيْنِ ، وَلَوْ كَانَتْ (بِمُقْتَضَى) لَكَانَ أَفْضَلُ .

(٣) أَيِ : سَاءَ حِفْظُهُ .

وَقَوْلُهُمْ أَصَحُّ شَيْءٍ فِيهِ أَوْ [٩٩] أَحْسَنَهُ لَيْسُوا ثُبُوتُهُ عَنَّا
 بَلْ زَعَمُوا أَشْبَهُ شَيْءٍ وَأَشْفَ [١٠٠] وَأَنَّهُ أَقْلُ ضَعُفًا وَأَخْفَ
 وَلَيْسَ فِي الْقَبُولِ شَرْطًا الْعَدَدُ [١٠١] بَلْ اشْتِرَاطُ ذَاكَ بِدَعَا تَرَدُّ
 وَيُقَسَّمُ الْمَقْبُولُ مِنْ حَيْثُ الْعَمَلُ [١٠٢] إِلَى مُعَارَضٍ وَمُحْكَمٍ اسْتَقْلَ

الْمُحْكَمُ وَالْمُعَارَضُ (صَفْحَةٌ : ١٢٤ و ١٢٨)

فَالْمُحْكَمُ النَّصُّ الَّذِي مَا عَارَضَهُ [١٠٣] نَصٌّ كَمِثْلِهِ بِحَيْثُ نَاقِضُهُ
 فَمَنْ أَنْتَهَ سُنَّةً صَحِيحَةً [١٠٤] عَنِ النَّبِيِّ ثَابِتَةً صَرِيحَةً
 فَمَا لَهُ عَنْهَا عُذُولُ الْأَبَدِ [١٠٥] لَا يَّ قَوْلٍ كَانَ مِنْ أَيِّ أَحَدٍ
 وَغَيْرُهُ مُعَارَضٌ إِنْ أَمَكْنَا [١٠٦] بَيْنَهُمَا الْجَمْعُ فَقَدْ تَعَيَّنَا
 كَالْأَمْرِ إِنْ عُورِضَ بِالْجَوَازِ فِي [١٠٧] تَرَكَ لِمَأْمُورٍ إِلَى النَّدْبِ اصْرِفِ
 وَمِثْلُهُ التَّهْيُ لِكُرْهِ صُرِفَا [١٠٨] بِحِلٍّ إِيثَانٍ وَحَظَرٍ انْتَفَى
 وَاخْصُصْ بِمَا خَصَّ عُمُومًا وَرَدَا [١٠٩] وَالْمُطْلَقَ أَحْمِلْهُ عَلَى مَا قُيِّدَا
 وَهَكَذَا فَاجْمَعْ بِلَا تَعَسُفِ [١١٠] بَلْ بَيْنَ مَدُلُولَيْهِمَا فَالْفِ
 وَلَا يَجُوزُ رَدُّكَ الْمُعَارِضَا [١١١] مَا أَمَكْنَ الْجَمْعُ بِوَجْهِ يُرْتَضَى
 وَحَيْثُ لَمْ يُمَكِنْ وَسَابِقُ دُرِي [١١٢] عَيْنَ نَسْخِ حُكْمِهِ بِالْآخِرِ
 وَيُعْرَفُ النَّسْخُ بِنَصِّ الشَّارِعِ [١١٣] أَوْ صَحْبِهِ ثُمَّ بِتَارِيخِ فَعِ
 وَلَيْسَ الْإِجْمَاعُ عَلَى تَرَكَ الْعَمَلِ [١١٤] بِنَاسِخٍ لَكِنْ عَلَى النَّاسِخِ دَلٌّ
 وَعِنْدَ فَقْدِ الْعِلْمِ بِالْمُقَدَّمِ [١١٥] فَارْجَحْ النَّصَّيْنِ فَلْيُقَدِّمِ
 كَكُونِهِ أَشْهَرُ أَوْ أَصَحُّ أَوْ [١١٦] نَاقِلُهُ أَجَلُّ عِنْدَ مَنْ رَوَوْا

أَوْ حُكْمُهُ فِيمَنْ رَوَاهُ قَدْ أَتَى [١١٧] وَمَنْ نَفَى قَدَّمَ عَلَيْهِ الْمُثْبِتَا
كَذَلِكَ مَا خَصَّ عَلَى الْعُمُومِ [١١٨] وَقَدَّمَ الْمَنْطُوقَ عَنِ مَفْهُومِ
إِنْ لَمْ تَجِدْ مِنْ هَذِهِ شَيْئًا فَقِفْ [١١٩] فِي شَأْنِهِ حَتَّى عَلَى الْحَقِّ تَقِفَ
وَدُونَ بُرْهَانٍ بِنَصٍّ لَا تَرُدُّ [١٢٠] نَصًّا فَإِنَّ بَعْضَهَا بَعْضًا يَشُدُّ
وَلَا تُسَيِّئُ الظَّنَّ بِالشَّرْعِ وَلَا [١٢١] تُحَكِّمَنَّ الْعَقْلَ فِيمَا نُقِلَا
إِيَّاكَ وَالْقَوْلَ عَلَى اللَّهِ بِلَا [١٢٢] عِلْمٍ فَلَا أَعْظَمَ مِنْهُ زَلَالَا

الْمَرْدُودُ وَأَسْبَابُ الرَّدِّ وَبَيَانُ الْخَبَرِ الْمَوْضُوعِ (صَفْحَةٌ : ١٣٦)

وَكُلَّمَا شَرَطَ الْقَبُولَ فَقَدَا [١٢٣] فَهُوَ مِنَ الْمَرْدُودِ لَنْ يُعْتَمَدَا
وَالطَّعْنُ فِي الرَّأْيِ وَسَقَطَ فِي السَّنَدِ [١٢٤] ضِدَّانِ لِلْقَبُولِ أَصْلَانِ لِرَدِّ
وَجُمْلَةُ الْأَسْبَابِ مِنْهَا تُحْصَرُ [١٢٥] خَمْسَةً عَشَرَ فَادِرِ مَا أُسْطَرُّ
فَخَمْسَةٌ تَخْرُجُ بِالْعَدَالَةِ [١٢٦] أَسْوَرُهَا الْكَذِبُ بِلَا مَحَالَةٍ
فَذَلِكَ مَوْضُوعٌ وَمَنْ بِهِ أَتَاهُمْ [١٢٧] وَلَمْ يَبْنِ عَنْهُ فَمَتْرُوكٌ وَاسِمٌ
وَمَنْ عَلَى النَّبِيِّ تَعَمَّدَا كَذِبَ [١٢٨] فَلْيَرْتَدِ الْمَقْعَدُ مِنْ ذَاتِ لَهَبٍ
وَمَنْ يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ يَعْلَمُ [١٢٩] تَكْذِيبَهُ عَلَيْهِ مِنْهُ قِسْمٌ

حُكْمُ خَبَرِ الْفَاسِقِ وَالْمُبْتَدِعِ (صَفْحَةٌ : ١٣٩)

وَالثَّالِثُ الْفِسْقُ بِدُونَ الْمُعْتَقَدِ [١٣٠] وَالرَّابِعُ الْبِدْعَةُ عِنْدَ مَنْ نَقَدَ
فَمَا رَوَاهُ فَاسِقٌ فَقَدْ دَخَلَ [١٣١] فِي مُنْكَرٍ فِي رَأْيٍ بَعْضٍ مَنْ نَقَلَ
وَفِي قَبُولِ خَبَرِ الْمُبْتَدِعِ [١٣٢] خُلَاصَةُ الْبَحْثِ سَائِلِيهِ فَعِ
مَنْ لَمْ تَكُنْ بِدَعْتَهُ مُكْفَرَهُ [١٣٣] وَلَيْسَ دَاعِيَا لَهَا فَاعْتَبِرَهُ

مَعَ حِفْظِ دِينِهِ وَصِدْقِ لَهْجَتِهِ [١٣٤] لَا إِنْ رَوَى مُقَوِّيًا لِبِدْعَتِهِ

حُكْمُ رَوَايَةِ الْمَجْهُولِ (صَفْحَةٌ : ١٤٩)

خَامِسُهَا الْمَجْهُولُ وَهُوَ يُقْسَمُ [١٣٥] مَجْهُولٌ عَيْنٌ وَيُسَمَّى الْمُبْهَمُ
وَسَبَبُ الْإِبْهَامِ إِلَّا يُذَكَّرَا [١٣٦] أَوْ ذِكْرُهُ بِمَا بِهِ مَا اشْتَهَرَا
وَلَا يَصُرُّ مُبْهَمٌ الصَّحَابِيُّ [١٣٧] لِثِقَةِ الْكُلِّ بِلَا ارْتِيَابٍ
ثَانِيَهُمَا مَنْ حَالُهُ قَدْ جُهَلَ [١٣٨] وَذَلِكَ مَسْتُورٌ وَفِي الذِّكْرِ خَلَا
وَأَصْلُهُ قِلَّةٌ مَنْ عَنْهُ نَقَلَ [١٣٩] لِكَوْنِهِ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَقْلُ

الْمُعْلُ (صَفْحَةٌ : ١٥٥ ١٦٤)

وَحَمْسَةٌ تَخْرُجُ بِالضَّبْطِ وَهِيَ [١٤٠] وَهُمْ وَفَحْشٌ غَلَطٍ [وَغَفْلَةٍ] ^(٤)
وَكَثْرَةٌ الْخِلَافِ لِلثِّقَاتِ [١٤١] وَسُوءُ حِفْظٍ فَادِرٍ تَفْصِيلَاتِي
فَالْوَهْمُ أَنْ يَرَوِيَ عَلَى التَّوَهُّمِ [١٤٢] وَهُوَ الْمُعْلُ عِنْدَهُمْ فَلْيُفْهَمِ
عِلَّتُهُ طَوْرًا بِالْإِسْنَادِ تَقَعُ [١٤٣] كَرَفَعِ مَوْقُوفٍ وَوَصَلَ مَا انْقَطَعَ
وَتَارَةً فِي الْمَتْنِ حَيْثُ أُدْخِلَا [١٤٤] فِي الْمَتْنِ لَفْظٌ مِنْ سِوَاهُ نُقِلَا
وَقَسَمَ الْحَاكِمُ عَشْرًا الْعِلَلُ [١٤٥] مُرْجِعَهَا هَذَيْنِ مِنْ دُونِ خَلَلٍ
وَفَاحِشُ الْغَفْلَةِ حَيْثُ يَنْفَرِدُ [١٤٦] كَفَاحِشِ الْأَغْلَاطِ مُنْكَرٌ يُرَدُّ
وَفِي الْمُخَالَفَاتِ أَقْسَامٌ تُعَدُّ [١٤٧] مِنْ ذَاكَ شَاذٌ [مُنْكَرٌ كَلًّا] ^(٥) يُرَدُّ
وَمُدْرَجُ الْمَتْنِ وَمُدْرَجُ السَّنَدِ [١٤٨] وَالْقَلْبُ وَالْمَزِيدُ فِيهِ قَدْ وَرَدَ

(٤) فِي ط : (وَعَفْلَةٍ) .

(٥) فِي ط : (... شَاذٌ وَمُنْكَرٌ يُرَدُّ) .

وَمِنْهُ مَا بِالْإِضْطِرَابِ يُعْرَفُ [١٤٩] كَذَلِكَ التَّصْحِيفُ وَالْمُحَرَّفُ

الشَّاذُّ وَالْمُنْكَرُ (صَفْحَةٌ : ١٦٦)

فَالشَّاذُّ مَا خَالَفَهُمْ بِهِ الثَّقَّةُ [١٥٠] قَابَلَهُ مَحْفُوظُهُمْ فَحَقَّقَهُ
وَمَا يُخَالَفُهُمْ بِهِ الضَّعِيفُ [١٥١] فَمُنْكَرٌ قَابَلَهُ الْمَعْرُوفُ (٦)

الْمُدْرَجُ (صَفْحَةٌ : ١٧١ و ١٧٥)

وَمُدْرَجُ الْمَتْنِ كَلَامٌ أَجْنَبِي [١٥٢] يُدْخِلُهُ النَّاقِلُ فِي لَفْظِ النَّبِيِّ
فَعَالِبًا يَكُونُ فِي آخِرِهِ [١٥٣] وَقَلَّ فِي أَثْنَائِهِ أَوْ صَدَرَهُ
يُعْرَفُ بِالْبَيَانِ مِمَّنْ قَدْ نَقَلَ [١٥٤] أَوْ اسْتَحَالَ أَوْ مِنَ الْمَتْنِ انْفَصَلَ
وَمَا بِتَغْيِيرِ سِيَاقَاتِ السَّنَدِ [١٥٥] خَالَفَهُمْ فَذَاكَ مُدْرَجُ السَّنَدِ
كَأَنْ يَكُونَ الْمَتْنُ عَنْ جَمْعٍ نُقِلَ [١٥٦] كُلُّ لَهُ فِيهِ طَرِيقٌ مُسْتَقِلٌّ
فَيَجْمَعُ الْكُلَّ عَلَى طَرِيقٍ [١٥٧] مِنْ غَيْرِ تَبْيِينٍ وَلَا تَفْرِيقٍ
رَوَاهُ بِالْأَوَّلِ بِالْتِمَامِ [١٥٨] ثُمَّ أَضَافَ الزَّيْدَ لِلِإِتِمَامِ
وَمِنْهُ مَتْنَانِ بِإِسْنَادَيْنِ [١٥٩] رَوَاهُمَا بِوَاحِدٍ مِنْ ذَيْنِ
مُقْتَصِرًا أَوْ زَادَ مِنْ ذَا الْآخَرِ [١٦٠] فِي ذَاكَ لَفْظًا كَانَ مِنْهُ قَدْ بَرِيَ
وَمِنْهُ أَنْ يُعْرَضَ آخِرَ السَّنَدِ [١٦١] قَوْلٌ يُظَنُّ مَتْنٌ ذَلِكَ السَّنَدُ

الْمَقْلُوبُ (صَفْحَةٌ : ١٨١)

وَمَا بِالْإِنْعِكَاسِ وَالْإِبْدَالِ [١٦٢] فَذَاكَ مَقْلُوبٌ بِلَا جِدَالٍ

(٦) وَقَدْ يُقَالُ : (وَمَا بِهِ الضَّعِيفُ قَدْ خَالَفَهُمْ - مُنْكَرٌ بِالْمَعْرُوفِ قَدْ قَابَلَهُمْ) .

فَمِنْهُ قَلْبُ سَنَدٍ دُونَ مِرَا [١٦٣] أَنْ يُبَدَلَ الرَّأْيِ بِرَأْيٍ آخَرَ
وَمِنْهُ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فِي [١٦٤] الْأَسْمَا كَجَعَلِ الْأَبَ ابْنًا فَأَعْرِفَ
وَقَلْبُ مَتْنٍ وَهُوَ أَنْ يُجْعَلَ مَا [١٦٥] يَخْتَصُّ بِالشَّيْءِ لِضِدِّ عُلَمَاءَ
كَقَوْلِهِ فِيمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ [١٦٦] فِي أَحَدِ السَّبْعَةِ مَنْ لَا تَعْلَمُ
يَمِينُهُ مَا بِالشَّمَالِ أَنْفَقَا [١٦٧] وَالْبَدْلُ مِنْ شَأْنِ الْيَمِينِ مُطْلَقًا
وَمِنْهُ أَنْ يُجْعَلَ مَتْنًا لِسَنَدٍ [١٦٨] وَقَلْبُ مَتْنِهِ لِذَلِكَ السَّنَدِ
وَسَوْغُوا هَذَا لِلَاخْتِبَارِ [١٦٩] لِحَاجَةٍ مِنْ دُونِنَا إِصْرَارِ

الْمَزِيدُ فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ (صَفْحَةٌ : ١٨٧)

وَأِنْ يُزَدَ فِي السَّنَدِ الْمُتَّصِلِ [١٧٠] رَأَوْ فَذَا الْمَزِيدُ فِيهِ فَصِّلْ
فَإِنْ يَكُنْ مَنْ لَمْ يَزِدْهُ أَتَقْنَا [١٧١] وَقَالَ قَدْ سَمِعْتُ أَوْ حَدَّثَنَا
تَرْجَحَ الْإِسْقَاطُ لَا شَكَّ ، وَإِنْ [١٧٢] كَانَ الَّذِي قَدْ زَادَهُ أَتَقْنَا مِنْ
مُسْقِطِهِ لَا سِيَّمَا إِنْ عَنَعْنَا [١٧٣] فَلَيْكَ تَرْجِيحُ الْمَزِيدِ أَبْيَنًا
وَيَسْتَوِي الْأَمْرَانِ حَيْثُ احْتِمَالًا [١٧٤] إِنْ كَانَ عَنْ كِلَيْهِمَا قَدْ نَقَلَا

الْمُضْطَرِبُ (صَفْحَةٌ : ١٩١)

وَأِنْ يَكُنْ رَأَوْ بِرَأْيٍ أَبَدَلَا [١٧٥] كَذَاكَ مَرُوءٍ بِمَرُوءٍ وَلَا
جَمَعَ وَلَا تَرْجِيحَ فِيهِ حَصَلَا [١٧٦] فَإِنَّهُ مُضْطَرِبٌ لَا جَدَلَا
فِي سَنَدٍ تُلْفِيهِ أَوْ مَتْنٍ وَقَدْ [١٧٧] يَكُونُ فِي كِلَيْهِمَا وَهُوَ أَشَدُّ
وَلَيْسَ قَدَحًا خُلْفُهُمْ فِي اسْمِ الثَّقَةِ [١٧٨] أَوْ فِي صَحَابِيٍّ لَهُ فَحَقَّقَهُ

مَعْرِفَةُ الْمُصَحَّفِ (صَفْحَةٌ : ١٩٤)

وَمَا يَكُونُ لَفْظُهُ قَدْ غَيْرًا [١٧٩] أَوْ رَسْمًا أَوْ مَعْنَى فَتَصْحِيفٌ يُرَى
كَاحْتَجَرَ النَّبِيُّ قِيلَ احْتَجَمَا [١٨٠] وَصَحَّفُوا مُزَاحِمًا مُرَاجِمًا
وَإِخْصَصَ مُحَرِّفًا بِشَكْلٍ أَبْدَلًا [١٨١] نَحَوَ سَلِيمٍ بِسَلِيمٍ مَثَلًا
وَمِنْهُ إِبْدَالُ أَبِي بَابِي [١٨٢] وَصَامَ سِتًّا قِيلَ شَيْئًا فَإِنْ سُبِ

حُكْمُ رَوَايَةِ سَيِّئِ الْحِفْظِ (صَفْحَةٌ : ١٩٦)

وَسَيِّئُ الْحِفْظِ الَّذِي مَا رُجِّحَا [١٨٣] عَنْ خَطِئِهِ جَانِبُ مَا قَدْ صَحِّحَا
فَإِنْ يَكُنْ ذَلِكَ قَدْ لَازَمَ لَهُ [١٨٤] [شَاذُّ هُوَ] ^(٧) فِي رَأْيٍ بَعْضِ الثَّقَلَةِ
وَسَمَّهِ مُخْتَلِطًا حَيْثُ طَرَا [١٨٥] وَرَدَّ مَا بَعْدَ اخْتِلَاطٍ خُبْرًا
وَحَمَلُوا مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ أَتَى [١٨٦] مِنْهُ بِأَنْ قَبْلَ اخْتِلَاطٍ ثَبَتَا

الْمُعْلَقُ (صَفْحَةٌ : ١٩٩)

وَخَمْسَةٌ تَخْرُجُ بِاتِّصَالٍ [١٨٧] وَهِيَ مُعْلَقٌ وَذُو إِرْسَالٍ
وَمُعْضَلٌ مُنْقَطِعٌ مَدْلَسٌ [١٨٨] وَالْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ عُدَّ السَّادِسُ
فَحَيْثُ كَانَ السَّقْطُ مِنْ أَصْلِ السَّنَدِ [١٨٩] صُنِعَ مُصَنَّفٍ فَتَعْلِيقٌ يُعَدُّ
فَمَا يَجِيءُ فِي كِتَابٍ يُلتَزَمُ [١٩٠] صِحَّتُهُ ثُمَّ بِهِ الرَّأْيُ جَزَمَ
فَاقْبَلْهُ مَعْرُوفًا كَنَحْوِ (أَخْبَرَا) [١٩١] وَنَحْوِ (قَالَ) وَ(رَوَى) وَ(ذَكَرَا)
وَمَا كَـ(قِيلَ) وَكَـ(يُرَوَى) (قَدْ ذُكِرَ) [١٩٢] مُمَرَّضًا فَفِيهِ فَتَشٌ وَاخْتِبَرُ

(٧) فِي ط : (فَشَاذٌ فِي رَأْيٍ بَعْضِ الثَّقَلَةِ) ، أَوْ (آرَاءِ) .

وَمِثْلُهُ مَا جَا بِكُتُبِ جَامِعِهِ [١٩٣] لِذِي قَبُولٍ وَلِمَرْدُودٍ مَعَهُ

الْمُرْسَلُ (صَفْحَة : ٢٠٣)

وَمَا يَكُونُ السَّقْطُ فَوْقَ التَّابِعِي [١٩٤] مَعَ رَفْعٍ مَتْنِهِ فَمُرْسَلٌ فَعِ
فَبَعْضُهُمْ لِلِاحْتِجَاجِ أَطْلَقَا [١٩٥] وَالْبَعْضُ لِلرَّدِّ وَبَعْضٌ حَقَّقَا
فَقَبَلُوهُ إِنْ يَكُنْ قَدْ أُسْنِدَا [١٩٦] مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى كَذَا إِنْ عُضِدَا
بِمِثْلِهِ أَوْ فِعْلٍ صَحَبٍ أَوْ سَلَفٍ [١٩٧] عَلَيْهِ إِفْتَاءُ جَمَاهِيرِ السَّلَفِ
وغيرُهُ رُدٌّ بَلَا ارْتِيَابٍ [١٩٨] وَلَا يَضُرُّ مُرْسَلُ الصَّحَابِي

الْمُعْضَلُ وَالْمُنْقَطِعُ (صَفْحَة : ٢٠٨)

وَسَاقِطٌ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا وَلَا [١٩٩] مِنْ وَسْطِ الْإِسْنَادِ سَمَّ مُعْضَلًا
وَمِنْهُ حَذْفُ صَاحِبٍ وَالْمُصْطَفَى [٢٠٠] وَمَتْنُهُ عَنْ تَابِعِيٍّ وَقِفَ
إِنْ مِنْ طَرِيقٍ وَقِفَ قَدْ أُسْنِدَا [٢٠١] وَجَازَ غَيْرُ رَفْعِهِ عَنْ أَحْمَدَا
لِيُخْرِجَ الْمَوْقُوفَ قَيْدَ الْأَوَّلِ [٢٠٢] كَذَاكَ بِالثَّانِي خُرُوجُ الْمُرْسَلِ
وَوَاحِدٌ مِنْ مَوْضِعٍ أَوْ أَكْثَرَا [٢٠٣] بَلَا وَلَا مُنْقَطِعٌ دُونَ مِرَا

التَّنْذِيلُ (صَفْحَة : ٢١١ و ٢١٨)

وَحَذْفُهُ وَاسِطَةً عَمَّنْ لَقِيَ [٢٠٤] بِصِغَةٍ ذَاتِ احْتِمَالٍ لِلْقِيِ (٨)
كَـ(عَنْ) وَ(أَنَّ) مُوهِمًا وَ(قَالَ) [٢٠٥] تَنْذِيلُ إِسْنَادٍ يُرِي اتِّصَالَ
وَمِنْهُ : أَنْ يَقْطَعَ صِغَةُ الْأَدَا [٢٠٦] بِالسَّكْتِ عَنْ مُحَدَّثٍ ثُمَّ ابْتِدَا

(٨) فِيهِ ط : (الْقِيِ) مُعَرَّفًا .

وَمِنْهُ : أَنْ يَعْطِفَ شَيْخًا مَا سَمِعَ [٢٠٧] مِنْهُ عَلَى الشَّيْخِ الَّذِي مِنْهُ سَمِعَ
وَحَذَفُهُ الضَّعِيفَ بَيْنَ الثَّقَتَيْنِ [٢٠٨] وَسَمَّاهُ تَسْوِيَةً بِدُونِ مَيِّنٍ
وَالثَّانِ تَدْلِيسُ الشُّيُوخِ إِنْ ذَكَرَ [٢٠٩] شَيْخًا لَهُ بِاسْمٍ سِوَى الَّذِي اشْتَهَرَ
وَكُلُّهُ غِشٌّ شَدِيدٌ وَغَرَرٌ [٢١٠] وَضِدُّ نَصَحٍ عِنْدَ نُقَادِ الْأَثَرِ
وَحَيْثُ كَانَ ثِقَةً مَنْ فَعَلَهُ [٢١١] فَحُكْمُهُ رَدُّ الَّذِي قَدْ نَقَلَهُ
مَا لَمْ يَقُلْ سَمِعْتُ أَوْ حَدَّثَنَا [٢١٢] أَوْ جَاءَ بِاسْمٍ شَيْخِهِ مُبَيَّنًا
وَيُعْرَفُ التَّدْلِيسُ بِالْإِفْرَارِ [٢١٣] أَوْ جَزْمِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْآثَارِ

الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ (صَفْحَةٌ : ٢٢٨)

وَالنَّقْلُ عَنْ مُعَاصِرٍ لَمْ يُعْرَفِ [٢١٤] لِقَاؤُهُ إِيَّاهُ مُرْسَلٌ خَفِي
كَالرَّفْعِ مِنْ مُخَضَّرٍ قَدْ عَاصَرَ [٢١٥] نَبِيَّنَا دُونَ لِقَاءِ أَثَرِ

حُكْمُ الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ (صَفْحَةٌ : ٢٢٩)

وَقَدْ أَتَى أَوْهَى الْأَسَانِيدِ بِمَا [٢١٦] أَصَحُّهَا فِيمَا مَضَى تَقْدَمًا
وَبِالضَّعِيفِ لَا بِتَرْكِ وَصِفًا [٢١٧] وَلَا لِمَدُلُولِ الصَّحِيحِ قَدْ نَفَى
يُؤْخَذُ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ [٢١٨] لَا الْفَرَضِ بِالْحَرَامِ^(٩) وَالْحَلَالِ

الْمَرْفُوعُ (صَفْحَةٌ : ٢٣٣)

ثُمَّ انْتَهَى الْإِسْنَادُ إِنْ كَانَ إِلَى [٢١٩] نَبِيَّنَا فَذَاكَ مَرْفُوعٌ عَلَا
مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ وَمِنْ تَقْرِيرٍ [٢٢٠] تَصْرِيحًا أَوْ حُكْمًا بِلَا نَكِيرٍ

(٩) فِي ط : (وَالْحَرَامِ) بِالْعَطْفِ بِالْوَاوِ .

نَحْوَ (سَمِعْتُهُ يَقُولُ) أَوْ (فَعَلَ) [٢٢١] أَوْ فِعْلُ شَخْصٍ مِنْ حُضُورِهِ حَصَلَ

الْمَرْفُوعُ حُكْمًا (صَفْحَة : ٢٣٥)

وَالْحِقْنَ (يَنْمِيهِ) أَوْ (يَبْلُغُ بِهِ) [٢٢٢] كَذَا (مِنَ السُّنَّةِ) أَطْلَقُوا انْتَبَهَ
كَذَا (أَمْرُنَا) أَوْ (نُهِينَا) إِنْ صَدَرَ [٢٢٣] مِنَ الصَّحَابِيِّ كَذَا كُنَّا نُقَرِّ

الْمَوْقُوفُ وَالْمَقْطُوعُ (صَفْحَة : ٢٤٢)

وَحَيْثُ يَنْتَهِي إِلَى الصَّحَابِيِّ [٢٢٤] فَذَاكَ مَوْقُوفٌ بِلاَ ارْتِيَابٍ
وَهُوَ الَّذِي لَقِيَ النَّبِيَّ مُؤْمِنًا [٢٢٥] بِهِ وَمَاتَ مُسْلِمًا تَيَقَّنًا
أَوْ انْتَهَى لِلتَّابِعِيِّ وَهُوَ الَّذِي [٢٢٦] لَقِيَ الصَّحَابِيَّ فَمَقْطُوعٌ خِذْ

الْمُسْنَدُ (صَفْحَة : ٢٤٣)

وَمَا الصَّحَابِيُّ بِاتِّصَالِ السَّنَدِ [٢٢٧] يَرْفَعُهُ فَسَمَّاهُ بِالْمُسْنَدِ

الِإِسْنَادُ الْعَالِي وَأَقْسَامُهُ وَالِإِسْنَادُ النَّازِلُ (صَفْحَة : ٢٤٤)

وَمَا يَقِلُّ عَدَدُ الرِّجَالِ [٢٢٨] فِيهِ أَوْ الْمُدَّةُ فَهُوَ الْعَالِي
فَمُطْلَقٌ إِنْ كَانَ لِلنَّبِيِّ [٢٢٩] وَغَيْرِهِ سَمَوَهُ بِالنَّبِيِّ
وَفِي الْأَخِيرِ تُوجَدُ الْمُوَافَقَةُ [٢٣٠] وَبَدَلُ كَذَا التَّسَاوِي لَاحِقَهُ
تَصَافُحٌ وَسَابِقٌ وَلَاحِقٌ [٢٣١] فَالْأَوَّلُ الرَّاوي بِهِ يُوَافِقُ
مُصَنَّفًا فِي شَيْخِهِ أَيْ مِنْ سِوَى [٢٣٢] طَرِيقِهِ أَوْ عَنْ سِوَاهُ قَدْ رَوَى
أَوْ شَيْخٌ شَيْخُهُ فَصَاعِدًا بَدَلُ [٢٣٣] ثُمَّ التَّسَاوِي إِنْ إِلَى مَتْنٍ وَصَلَ
بِسَنَدٍ كَسَنَدِ الْمُصَنَّفِ [٢٣٤] أَوْ مَنْ رَوَى عَنْهُ تَصَافُحٌ يَفِي

الإِسْنَادُ النَّازِلُ (صَفْحَةٌ : ٢٥١)

وَمَا بِضِدِّ ذَاكَ فَهُوَ النَّازِلُ [٢٣٥] وَهُوَ لِأَقْسَامِ الْعُلُوِّ مُقَابِلُ

رَوَايَةُ الْأَكَابِرِ عَنِ الْأَصَاغِرِ (صَفْحَةٌ : ٢٥١)

وَهَاكَ أَنْوَاعَ لَطَائِفِ السَّنَدِ [٢٣٦] وَهُوَ جَلِيلٌ عِلْمُهُ فَلْيُسْتَفَدَ مِنْهَا عَنِ الْأَصْغَرِ يَرَوِي الْأَكْبَرُ [٢٣٧] كَالْأَبِ عَنِ ابْنِ لَهُ قَدْ يُخْبِرُ وَالشَّيْخُ عَنِ تَلْمِيذِهِ وَالصَّحْبِ عَنْ [٢٣٨] تَابِعِهِمْ وَعَكْسُ ذَا الْأَكْثَرُ عَنْ^(١٠)

رَوَايَةُ الْأَبْنَاءِ عَنِ الْآبَاءِ (صَفْحَةٌ : ٢٥٤)

وَمَنْ رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ [٢٣٩] فَصَاعِدًا أَرْبَعَ^(١١) عَشْرَ يَنْتَهِي وَامْرَأَةٌ عَنْ أُمِّهَا عَنْ جَدَّةٍ [٢٤٠] لَهَا وَذَا النَّوعُ قَلِيلُ الْجِدَةِ

الْأَقْرَانُ وَالْمُدَبَّجُ (صَفْحَةٌ : ٢٥٦)

وَمَا رَوَى الْقَرِينُ عَنْ قَرِينِهِ [٢٤١] شَرِيكُهُ فِي شَيْخِهِ أَوْ^(١٢) سِنِّهِ مِثْلُ الصَّحَابِيِّ عَنْ صَحَابِيٍّ نَمَا [٢٤٢] كَذَاكَ مَنْ بَعْدَ فَأَقْرَانُ سَمَا فَإِنْ رَوَى عَنْهُ وَذَا عَنْهُ رَوَى [٢٤٣] فَذَا مُدَبَّجٌ وَأَقْرَانٌ حَوَى

رَوَايَةُ الْإِخْوَةِ عَنْ بَعْضِهِمْ (صَفْحَةٌ : ٢٥٨)

وَإِخْوَةٌ وَالْأَخَوَاتُ فَلْيُعَدَّ [٢٤٤] لَا سِيَّمَا عِنْدَ اجْتِمَاعٍ فِي سَنَدٍ

(١٠) (عَنْ) أَيَّ ظَهَرَ وَاسْتَبَانَ .

(١١) فِي ط : (أَرْبَعَةٌ) .

(١٢) فِي ط : (و) .

المُسْلَسَلُ (صَفْحَة : ٢٥٩)

هَذَا وَمِنْ أَلْفِهَا الْمُسْلَسَلُ [٢٤٥] وَهُوَ الَّذِي بِصِفَةٍ يَتَّصِلُ
نَحْوَ اتِّفَاقِ الْإِسْمِ فِي الرُّوَاةِ [٢٤٦] أَوْ فِي انْتِسَابِهِمْ أَوْ الصِّفَاتِ
أَوْ بِاتِّفَاقِ صِغَةِ التَّحْمُلِ [٢٤٧] أَوْ زَمَنِ أَوْ بِمَكَانٍ فَأَعْقِلْ
أَوْ صِفَةٍ قَارَنْتِ الْأَدَا مَعَ [٢٤٨] مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ كَذَا إِنَّ جُمْعًا
وَأَفْضَلُ الْمُسْلَسَلَاتِ مَا أَتَى [٢٤٩] بِصِغَةٍ تَحْوِي اتِّصَالًا ثَبَتًا
وَقَدْ يَعُمُّ السَّنَدَ التَّسْلُسُ [٢٥٠] وَتَارَةً أَثْنَاوُهُ قَدْ يَحْصُلُ

طُرُقُ التَّحْمُلِ وَصِغَةُ الْأَدَاءِ (صَفْحَة : ٢٦٢ و ٢٦٤ و ٢٧٣)

وَصِغَةُ الْأَدَا ثَمَانٍ فَاعْتَنِ [٢٥١] سَمِعْتُهُ حَدَّثَنِي أَخْبَرَنِي
قَرَأْتُهُ قُرِي عَلَيْهِ وَأَنَا [٢٥٢] أَسْمَعُ ثُمَّ انْبَأَنِي وَالْجَمْعُ نَا (١٣)
وَرَمَزُوا (ثَنَا) إِلَى حَدَّثَنَا [٢٥٣] وَ(نَا) وَبِالْهَمْزِ إِلَى أَخْبَرَنَا
وَعَنْ عَلَى السَّمَاعِ مِمَّنْ عَاصِرًا [٢٥٤] مِنْ مُدَلِّسٍ فَلَنْ تُعْتَبَرَا
وَاشْتَرَطَ الْجُعْفِيُّ لُقِيًّا يُعْلَمُ [٢٥٥] وَشَيْخُهُ ، وَرَدَّ ذَاكَ مُسْلِمٌ
ثُمَّ إِجَارَةً مَعَ الْمُنَاوَلَةِ [٢٥٦] أَوْ دُونَهَا كِتَابَةً أَوْ قَاوَلَةً (١٤)
وَإِنَّمَا تُعْتَبَرُ الْإِجَارَةُ [٢٥٧] إِنْ عَيَّنَ الشَّخْصَ الَّذِي أَجَارَهُ
أَمَّا عُمُومًا أَوْ لِمَنْ لَمْ يُوجَدِ [٢٥٨] تَوْسَعًا فَلَيْسَ بِالْمُعْتَمَدِ
وَالْخُلْفُ فِي مُجَرَّدِ الْمُنَاوَلَةِ [٢٥٩] كَذَاكَ فِي الْإِعْلَامِ وَالْإِيصَاءِ لَهُ

(١٣) أَيِ الْجَمْعِ (أَنْبَأْنَا) كَذَا فِي شَرْحِهِ (صَفْحَة : ٢٦٣) . وَعَلَيْهِ لَوْ كَانَ الْبَيْتُ كَذَا (أَسْمَعُ ثُمَّ انْبَأَنِي أَنْبَأْنَا) . وَلَأَقْرَبُ :
(أَسْمَعُ ثُمَّ قَوْلُهُمْ أَنْبَأْنَا) .

(١٤) أَيِ : مِنْ الْقَوْلِ ؛ شَافَهُهُ بِالْإِجَارَةِ .

وَحَذُّوْا قَالَ بِصِيغَةِ الْأَدَا [٢٦٠] كِتَابَةً وَلِيَتْلُهَا مَنْ سَرَدَا
وَكَتَبُوا الْحَاءَ لِتَحْوِيلِ السَّنَدِ [٢٦١] وَالْفِظُ^(١٥) بِهَا إِذَا قَرَأْتَ دُونَ مَدِّ

أَسْمَاءُ الرُّوَاةِ وَأَنْسَابُهُمْ وَكُنَاهُمْ وَأَلْقَابُهُمْ (صَفْحَةٌ : ٢٧٤)

ثُمَّ بِأَسْمَاءِ الرُّوَاةِ وَالْكُنَى [٢٦٢] أَلْقَابُهُمْ أَنْسَابُهُمْ فَلْيُعْتَنَى

مَوَالِيدُ الرُّوَاةِ وَوَفَايَتُهُمْ وَطَبَقَاتُهُمْ (صَفْحَةٌ : ٢٧٨)

وَالْوَفَايَاتِ وَالْمَوَالِيدِ لَهُمْ [٢٦٣] وَطَبَقَاتِهِمْ كَذَا أَحْوَالِهِمْ
وَكُلُّ هَذِي مَحْضُ نَقْلِ فَأَعْرِفِ [٢٦٤] فَرَاغِ الْكُتُبِ الَّتِي بِهَا تَفِي
كَطَبَقَاتِهِمْ وَكَالْتَهْذِيبِ [٢٦٥] وَمَا حَوَى التَّهْذِيبُ مَعَ تَقْرِيبِ^(١٦)

الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ

وَمَا بِلَفْظٍ أَوْ بِرِسْمٍ يَتَّفِقُ [٢٦٦] وَاخْتَلَفَ الْأَشْخَاصُ فَهُوَ الْمُتَّفِقُ
نَحْوُ ابْنِ زَيْدٍ فِي الصَّحَابِ اثْنَانِ [٢٦٧] رَاوِي الْوُضُوِّ وَصَاحِبُ الْأَذَانِ

الْمُهْمَلُ

وَإِنْ عَنِ اثْنَيْنِ رَوَى وَاتَّفَقَا [٢٦٨] فِي الْإِسْمِ وَاسْمِ الْأَبِ ثُمَّ أُطْلِقَا
بِدُونِ تَمْيِيزٍ فَمُهْمَلٌ وَلَا [٢٦٩] يَضُرُّ إِنْ كِلَاهُمَا قَدْ عُدَّلا
وَفِي الْبُخَارِيِّ مِنْهُ جَا^(١٧) كَمْ تَرْجَمَهُ [٢٧٠] أَوْضَحَهَا الْحَافِظُ فِي الْمُقَدِّمَةِ

(١٥) فِعْلُ أَمْرٍ مِنْ لَفْظٍ .

(١٦) وَقَدْ يُقَالُ : (كَالطَّبَقَاتِ ثُمَّ (تَهْذِيبُ الْكَمَالِ) - (تَهْذِيبُهُ) (تَقْرِيبُ تَهْذِيبٍ) أَعْنِي : (تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ) (وَتَقْرِيبُ تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ) كِلَاهُمَا لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ ، وَقَوْلِي (تَعَالَى) أَيُّ أَنْ (التَّقْرِيبِ) تَعَالَى نَجْمُهُ وَكَادَ يَكُونُ الْمَرْجِعُ عِنْدَ الْخِلَافِ .

(١٧) أَيُّ : جَاءَ .

وَيُعْرَفَانِ بِاخْتِصَاصِ النَّاقِلِ [٢٧١] وَحَيْثُ لَا فَبِالْقَرَائِنِ ابْتِلَى

الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ

وَمَا يَكُونُ النُّطْقُ فِيهِ يَخْتَلِفُ [٢٧٢] مَعَ اتِّفَاقِ الْإِسْمِ فَهُوَ الْمُؤْتَلَفُ
نَحْوَ (شُعَيْثٍ) بِـ (شُعَيْبٍ) يَشْتَبِهُ [٢٧٣] وَكَـ (النَّشَائِي) بِـ (النَّسَائِي) فَاتَّابَهُ

الْمُتَشَابَهُ

وَمَا بِهِ الْأَسْمَاءُ وَالْأَبَاءُ تَتَّفِقُ [٢٧٤] فِي الرَّسْمِ وَالسَّابَأُ فِيهِ تَفْتَرِقُ
فِي النُّطْقِ أَوْ بِالْعَكْسِ فَهُوَ الْمُشْتَبِهُ [٢٧٥] وَهُوَ بِالْإِعْتِنَا جَدِيرٌ فَاعْنِ بِهِ
كَابِنٍ عَقِيلٍ وَعَقِيلٍ وَجِدَا [٢٧٦] كِلَاهُمَا كَانَ اسْمُهُ مُحَمَّدًا
وَمَثَلُ الْعَكْسِ ابْنِي النُّعْمَانِ [٢٧٧] سُرَيْجُ فَاعْلَمْ وَشُرَيْحُ الثَّانِي

أَنْوَاعُ تَتَرَكَّبُ مِمَّا سَبَقَ

وَفِيهِ مَعَ مَا قَبْلَهُ أَنْوَاعُ [٢٧٨] فِيهَا افْتِرَاقٌ فَادِرٌ وَاجْتِمَاعٌ

الْوُحْدَانُ

وَلْيُعْرِفِ الْوُحْدَانُ وَهُوَ مَنْ رَوَى [٢٧٩] عَنْ وَاحِدٍ وَعَنْهُ رَاوٍ لَا سِوَى
وَمَنْ كِلَا هَذَيْنِ فِيهِ وَجِدَا [٢٨٠] أَوْ مَا رَوَى إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا
وَمَنْ لَهُ اسْمٌ مُفْرَدٌ أَوْ لَقَبٌ [٢٨١] أَوْ كُنْيَةٌ مُفْرَدَةٌ أَوْ نَسَبٌ
كَسَنَدَرٍ أَوْ كَسَفِينَةٍ التَّقِي [٢٨٢] أَبُو الْعَبِيدَيْنِ وَنَحْوُ اللَّبْقِي

طَبَقَاتُ الرُّوَاةِ

وَلَا شِرَاكَ يُطْلَقُونَ الطَّبَقَةُ [٢٨٣] فِي السِّنِّ مَعَ لِقَا الشُّيُوخِ حَقَّقَهُ
وَاخْتَلَفَ اصْطِلَاحُ مَنْ قَدْ صَفَّا [٢٨٤] فِي الطَّبَقَاتِ وَهُوَ عُرْفٌ لَا خَفَا
وَقَدْ يَكُونُ الشَّخْصُ أَيْضًا عِنْدَهُمْ [٢٨٥] مِنْ طَبَقَاتٍ بِاعْتِبَارَاتٍ لَهُمْ

مَرَاتِبُ التَّعْدِيلِ

وَالْعِلْمُ بِالتَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيعِ مِنْ [٢٨٦] أَهَمُّ فَهُوَ بِتَحْقِيقِ قَمِنْ
مَرَاتِبِ التَّعْدِيلِ سَبْعًا رَتَّبَ [٢٨٧] أَوَّلَهَا ثُبُوتُ صُحْبَةِ النَّبِيِّ
فَأَفْعَلُ التَّفْضِيلِ أَوْ مَا أَشْبَهَا [٢٨٨] كَجَبَلِ الْحِفْظِ إِلَيْهِ الْمُنْتَهَى
ثُمَّ مُؤَكَّدٌ بِتَكَرُّرِ الصِّفَةِ [٢٨٩] كَثَقَّةٍ ثِقَةٍ كَذَا مَا رَادَفَهُ
ثُمَّ بِوَصْفٍ وَاحِدٍ مَا أُكِّدَا [٢٩٠] كَحَافِظٍ ثَبَتَ ثِقَةً قَدْ أُفْرِدَا
ثُمَّ صَدُوقٌ أَمِنُوا لَا بَأْسَ بِهِ [٢٩١] فَصَالِحُ الْحَدِيثِ مَعَ مُقَارِبِهِ
ثُمَّ صَوِيلِحٌ وَمَا مِثْلُهَا [٢٩٢] مِنَ الصِّفَاتِ قِسْ بِتَرْتِيبِ لَهَا
وَالْخُلْفُ فِي التَّعْدِيلِ مَعَ إِيْهَامِ [٢٩٣] وَالرَّدُّ قَوْلُ أَكْثَرِ الْأَعْلَامِ
كَقَوْلِهِ أَخْبَرَنِي الْعَدْلُ الثَّقَّةُ [٢٩٤] مَا لَمْ يَكُنْ عُرْفًا لَهُ فَحَقَّقَهُ

الْجَرَحُ مِمَّنْ يُقْبَلُ وَمَتَى؟

وَالْجَرَحُ عِنْدَ الدَّاعِ نُصَحٌ فَأَعْلَمَهُ [٢٩٥] صَيَانَةً لِلشَّرْعَةِ الْمُكْرَمَةِ
وَإِنَّمَا يَجُوزُ مِنْ عَدْلٍ فَفَقِيهِ [٢٩٦] مُطَّلِعٍ يُقْبَلُ مِنْهُ الْقَوْلُ فِيهِ
وَالرَّاجِحُ اشْتِرَاطُ أَنْ يُفَسَّرَا [٢٩٧] وَكَوْنُهُ مِنْ وَاحِدٍ مُعْتَبَرَا

الْحَذَرُ مِنَ التَّسَاهُلِ فِي التَّجْرِيعِ

وَلِيَحْذَرَ الْعَبْدُ مِنَ التَّسَاهُلِ [٢٩٨] فِيهِ وَمِنْ خَوْضِ بِلَا تَاهُلِ

مَرَاتِبُ التَّجْرِيحِ

مَرَاتِبُ التَّجْرِيحِ سَبْعٌ فَكُتِبَ [٢٩٩] كَأَكْذَابِ النَّاسِ وَرُكْنِ الْكُذْبِ
يَلِيهِ كَذَابٌ وَوَضَاعٌ دَعُوا [٣٠٠] وَبَعْدَهُ يَكْذِبُ كَذَاكَ يَضَعُ
رَابِعُهَا مَتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ [٣٠١] وَالْوَضْعُ سَاقِطٌ هَالِكٌ كَذَاهِبٌ
لَيْسَ بِمَأْمُونٍ كَذَا فِيهِ نَظَرٌ [٣٠٢] مَتْرُوكٌ عَنْهُ سَكُتُوا لَا يُعْتَبَرُ
يَلِيهِ مَطْرُوحٌ وَوَاهٍ أَيْ شَيْءٌ [٣٠٣] مُمَوِّةٌ إِرْمٌ بِهِ لَيْسَ بِشَيْءٍ
وَهَؤُلَاءِ عَنْهُمْ لَا يُكْتَبُ [٣٠٤] مَا قَدْ رَوَوْهُ بَلْ عَلَيْهِ يُضْرَبُ
ثُمَّ ضَعِيفٌ مُنْكَرٌ مُضْطَرِبٌ [٣٠٥] فِيهِ ضَعْفٌ أَوْ مَقَالٌ مُوجِبٌ
لَيْسَ بِذَاكَ فِيهِ خُلْفٌ طَعْنُوا [٣٠٦] فِيهِ كَذَا سَيِّئٌ حِفْظٌ لَيْنٌ
تَعْرِفُ وَتُنْكَرُ فِيهِ قَدْ تَكَلَّمُوا [٣٠٧] وَكَتَبُوا عَنْ هَؤُلَاءِ مَا نَمُوا
لِلْإِعْتِبَارِ دُونَ أَنْ يُحْتَجَّ بِهِ [٣٠٨] وَعِلْمٌ ذَا التَّوَعُّعِ مُهِمٌّ فَانْتَبِهْ

حُكْمُ تَعَارُضِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ

وَقَدِّمِ الْجَرَحَ عَلَى التَّعْدِيلِ [٣٠٩] عِنْدَ الْجَمَاهِيرِ عَلَى تَفْصِيلِ

الْمُبْهَمُ

وَالْمُبْهَمَاتُ مِنْ أَهَمِّ الْفَنِّ [٣١٠] فِي سَنَدٍ وَقُوعُهَا أَوْ مَتْنٍ
وَعِلْمُهَا يُدْرَى بِجَمْعِ الطَّرِيقِ [٣١١] أَوْ أَخْذِهَا عَنْ عَالِمٍ مُحَقِّقٍ

أَسْبَابُ وُرُودِ الْحَدِيثِ وَتَارِيخُهُ

وَعِلْمُ أَسْبَابِ الْحَدِيثِ وَكَذَا [٣١٢] تَارِيخُهُ مِنْ أَلْمُهُمَّ فَخُذَا

مَعْرِفَةُ الْوَلَاءِ

وَلْيُعْرِفِ الْوَلَا عَلَى أَقْسَامِ [٣١٣] بِالْعِتْقِ وَالْحَلْفِ وَبِالْإِسْلَامِ

سِنُّ التَّحْمُلِ

وَصَحَّ مَعَ تَمْيِيزِهِ التَّحْمُلُ [٣١٤] أَمَّا الْأَدَا فَوَقْتُهُ النَّاهِلُ

آدَابُ الشَّيْخِ وَالطَّالِبِ

وَلْيُعْرِفِ الطَّالِبُ لِلآدَابِ [٣١٥] مَا يَنْبَغِي لِلشَّيْخِ وَالطَّالِبِ

صِفَةُ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ وَضَبْطِهِ

وَالصُّنْعُ فِي كِتَابَةِ الْحَدِيثِ [٣١٦] وَالْعَرْضُ وَالسَّمَاعُ وَالتَّحْدِيثُ

وَاعْتَنَ بِالضَّبْطِ وَبِالتَّصْحِيحِ لَهُ [٣١٧] فَاكْتُبْهُ وَاصْحَأْ وَبَيِّنْ مُشْكِلَهُ

وَرِحْلَةً فِيهِ كَذَا التَّصْنِيفَ لَهُ [٣١٨] وَمَا بِهِ مِنَ التَّبَاسِ شَكْلَهُ

وَاعْرِضْ عَلَى شَيْخِكَ أَوْ ثَانٍ ثَقَّهَ [٣١٩] أَوْ فَعَلَى أَصْلٍ صَحِيحٍ حَقَّقَهُ

وَعِنْدَمَا يَسْمَعُهُ لَا يَشْتَغِلْ [٣٢٠] بِأَيِّ شَيْءٍ بِاسْتِمَاعِهِ يُخِلْ

صِفَةُ آدَاءِ الشَّيْخِ لِحَدِيثِهِ

وَالشَّيْخُ مِنْ أَصْلٍ لَهُ يُوَدِّي [٣٢١] وَلْيَفْصِلِ الْحَدِيثَ دُونَ سَرْدِ

وَوَاجِبُ آدَاؤُهُ بِلَفْظِهِ [٣٢٢] لَا غَيْرَهُ إِلَّا لِفَوْتِ حِفْظِهِ

وَبِحَدِيثِ مِصْرِهِ فَلْيَبْتَدِ [٣٢٣] ثُمَّ حَدِيثَ غَيْرِهِ مِنْ بَلَدِ

وَكثْرَةَ الْمَسْمُوعِ فِيهِ يَعْنِي [٣٢٤] لَيْسَ بِكَثْرَةِ الشُّيُوخِ فَافْطِنِ

صِفَةُ التَّصْنِيفِ فِي الْحَدِيثِ

وَالْجَمْعُ لِلْحَدِيثِ إِنْ شَأْ أَسْنَدَهُ [٣٢٥] حَدِيثَ كُلِّ صَاحِبٍ عَلَى حَدِّهِ
وَإِنْ يَشَأْ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ [٣٢٦] أَوْ فَعَلَى الْأَبْوَابِ لِلْفَقْهِ أَفْهَمَ
وَقَصْرُهُ عَلَى الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ [٣٢٧] أَوْلَى وَمَعَ تَنْبِيهِهِ الْجَمْعُ حَسَنٌ
وَإِنْ يَشَأْ رَتَّبَهُ عَلَى الْعِلَلِ [٣٢٨] مُبَيِّنًا فِيهِ اخْتِلَافَ مَنْ نَقَلَ
أَوْ فَعَلَى الْأَطْرَافِ ثُمَّ يَسْقِي (١٨) [٣٢٩] فِي كُلِّ مَتْنٍ مَا لَهُ مِنْ طُرُقٍ
مُسْتَوْعِبًا جَمِيعَ مَا قَدْ وَرَدَا [٣٣٠] أَوْ بِخُصُوصِ كُتُبٍ تَقْيِدًا

[الْخَاتِمَةُ]

وَتَمَّ مَا أَمْلَيْتُ بِإِقْتِصَارٍ [٣٣١] عَلَى أَصُولِهِ مَعَ اخْتِصَارِ
إِذْ كَانَ هَذَا الْعِلْمُ لَا يُحِيطُ [٣٣٢] بِهِ مُطَوَّلٌ وَلَا بَسِيطٌ
لَكِنَّ مَنْ كَانَ أَصُولُهُ وَعَى [٣٣٣] لَمْ يُعِيهِ مِنْهُ الَّذِي تَفَرَّعَا
وَهُوَ فُنُونٌ كُلُّ فَنٍّ مِنْهُ قَدْ [٣٣٤] أَفْرَدَ تَصْنِيفًا وَمَنْ جَدَّ وَجَدَ
وَحِينَ تَمَّتْ قُرَّةُ الْعُيُونِ [٣٣٥] سَمَّيْتُهَا بِاللُّؤْلُؤِ الْمَكُونِ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ خِتَامًا وَابْتِدَاءً [٣٣٦] ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَرْمَدًا
عَلَى خِتَامِ الْأَنْبِيَاءِ أَجْمَعِينَ [٣٣٧] وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ
وَاللَّهُ أَرْجُو رَحْمَةً وَمَغْفِرَةً [٣٣٨] لِذُنُوبِنَا وَتَوْبَةً مُكْفِرَةً
فَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَافِرُ التَّوَّابُ [٣٣٩] بِيَدِهِ الْخَيْرُ هُوَ الْوَهَّابُ

أَبْيَاتُهَا قُلْ (قَمَرٌ) بِهِ اسْتَنِرَ [٣٤٠] تَارِيخُهَا (رَجَاءٌ) (١٩) غَيْمٌ يَنْهَمِرُ

(ق) : ١٠٠ (م) : ٤٠ (ر) : ٢٠٠

هـ ١٣٦٦

المَجْمُوعُ : ٣٤٠

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ
وآلِهِ وَصَحْبِهِ الطَّاهِرِينَ الطَّيِّبِينَ

لَا تَنْسُوا كَاتِبَهَا وَمُنَسِّقَهَا وَضَابِطَهَا وَمُرَاجِعَهَا مِنَ الدُّعَاءِ
فَمَنْ : (لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ)